

البداية والنهاية

عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال اعتمر رسول الله ﷺ أربع عمر عمره الحديبية وعمره القضاء والثالثة من الجعرانة والرابعة التي مع حجه وقد رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه من طرق عن داود بن عبد الرحمن العطار المكي عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس به وقال الترمذي حسن غريب ورواه الترمذي عن سعيد بن عبد الرحمن عن سفيان بن عيينة عن عمرو عن عكرمة مرسلًا ورواه الحافظ البيهقي من طريق أبي الحسن علي بن عبد العزيز البغوي عن الحسن بن الربيع وشهاب بن عباد كلاهما عن داود بن عبد الرحمن العطار فذكره وقال الرابعة التي قرنهما مع حجه ثم قال أبو الحسن علي بن عبد العزيز ليس احد يقول في هذا الحديث عن ابن عباس إلا داود ابن عبد الرحمن ثم حكى البيهقي عن البخاري أنه قال داود بن عبد الرحمن صدوق إلا أنه ربما يهمل في الشيء وقد تقدم ما رواه البخاري من طريق ابن عباس عن عمر أنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول بوادي العقيق أتاني آت من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة فلعل هذا مستند ابن عباس فيما حكاه واﷻ أعلم .

رواية عبد الله بن عمر B قد تقدم فيما رواه البخاري ومسلم من طريق الليث عن عقيل عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أنه قال تمتع رسول الله ﷺ في حجة الوداع وأهدى فساق الهدى من ذي الحليفة وبدا رسول الله ﷺ فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج وذكر تمام الحديث في عدم احلاله بعد السعي فعلم كما قررناه أولا إنه عليه السلام لم يكن متمتعًا التمتع الخاص وإنما كان قارنا لأنه حكى أنه عليه السلام لم يكن متمتعًا اكتفى بطواف واحد بين الصفا والمروة عن حجة وعمرته وهذا شأن القارن على مذهب الجمهور كما سيأتي بيانه واﷻ أعلم وقال الحافظ أبو يعلى الموصلي ثنا أبو خيثمة ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن عبيد الله بن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ طاف طوافًا واحدًا لاقرانه لم يحل بينهما واشترى من الطريق يعني الهدى وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقة إلا أن يحيى بن يمان وإن كان من رجال مسلم في أحاديثه عن الثوري نكارة شديدة واﷻ أعلم ومما يرجح أن ابن عمر أراد بالأفراد الذي رواه أفراد أفعال الحج لا الأفراد الخاص الذي يصير إليه أصحاب الشافعي وهو الحج في الاعتمار بعده في بقية ذي الحجة قول الشافعي أنبأنا مالك عن صدقة بن يسار عن ابن عمر أنه قال لأن أعتمر قبل الحج وأهدي أحب إلي من أن أعتمر بعد الحج في ذي الحجة .

رواية عبد الله بن عمرو Bهما قال الامام احمد حدثنا أبو أحمد يعني الزبيري حدثنا يونس بن الحارث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ إنما قرن خشية أن يصد عن البيت وقال إن لم يكن حجة فعمرة وهذا حديث غريب سندًا ومتنًا تفرد بروايته

